

الرجال الذين تكلم فيهم من المتقدمين يخرج البخاري كما  
غالبا في الاستتمادات والتابعات والتعليقات بخلاف  
فانه يخرج لهم اكثر في الاصول والاحتجاج ولا يخرج البخاري  
في الغالب على من يخرج لهم من المتابعات فالشرايين  
يخرج لهم البخاري في المتابعات يخرج بهم مسلم واكثر من يخرج  
لهم مسلم في المتابعات لا يصح جعلهم البخاري في هذا ويخرج  
وجوه الترجيح ظاهر ولا يوجد الا من بعد المتقدم مد كما يتفق  
بعيد لذة التوبة وبقي ما يتفق بالاتصال وهو لو صح  
الخامس وهو ان مسلم كان من هذه بل نقل الاحتجاج في اول  
ان الايراد المعنعن له كما لاتصاله اذا تعلق المعنعن والمعنون  
عنه وان لم يثبت لهما معا والبخاري لا يجعله على الاتصال حتى  
يثبت جها معا ولو مررنا في ذلك فقلنا لم يخرج البخاري هذا الذهب في  
التابعين ويخرجي عليه في الصحيح وهو ما يخرج به كتابه لانه  
وان كانا ما ذكر مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفى ان شرط  
البخاري اوضح في الاتصال وهم يتبين ان شرطه في كتابه  
افخم اتصالا واشد تحريبا واسما علم **فصل** في ذكر الزيادة  
في الصحيح على ما في الكتابين يتلونها على ما استعمل عليه  
لجمل المصنفات المعتد اني ان قال ويخرجون في كتابي من  
اشترط الصحيح فيما صحه كما بن خزيمة وكنه ما وجد في  
الكتب المخرجة على الصحيحين كتاب ابني عوانته في بعض  
هذا ان يوجد ما في حديثي كتاب ابن خزيمة وابن حبان وغير  
من اشترط الصحيح بالتعلم والكتاب لا يوجد في الكتب المخرجة  
على الصحيحين وفي كل ذلك نظرا لما الاول فلم يلتزم ابن

وعلى ان المعنعن له كما لاتصاله

حرمه

خزيمة وابن حبان في كتابها ان يخرج الصحيح الذي سمعت  
فما لشروط التي ذكرها المؤلف لانهما لا يريدان لغيره في الصحيح  
والحسن بل عندهما ان الحسن فم من الصحيح لا يثبت وقد  
خرج ابن حبان بشرطه وواصله ان يكون روى الحديث  
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
فان كان يروي من غيره فليس سمع من في كتابي في الصحيح  
يشترط على الاتصال والعلم له ما استقره المؤلف في الصحيح  
من وجود القسطون عبد الله بن عمر بن الخطاب وهذا  
وان لم يتعرض ابن حبان لاشترطه في وان وجد كذلك  
لخرجه ولا يبره ما ش على ما اصل لان وجوده في الشرط  
لانها في ما اشترطه سمى ابن خزيمة كتابه المستعمل الصحيح المنقذ  
بقوله بعدل عن العبد غير قطع في السند ولا يخرج في النقل  
وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان عوانته ابن حبان تابع  
لابن خزيمة فغترف من يخرج ناس على منواله وما يعضد  
ما ذكرنا الاحتجاج ابن خزيمة وابن حبان باحد اهل الطبقة  
الثانية الذين يخرج مسلم حاجتهم في المتابعات كما بن اسحق  
واسامه ابن زيد اللبني ومحمد بن مجلان ومحمد بن عمرو  
بن علقمة وغير هؤلاء فانهم في ذلك عرف ان علم الله  
الذي في كتابي بن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها  
كثيرا جدير بين الصحيح والحسن فالذي يظهر في بعضها علمه  
قادر على ما ان يكون مراد من ستم صحيحها ما اجرت الى  
الشرط المذكور في صحة الصحيح فلا والله اعلم واما الكتاب  
ومن ما يتعلق بالمستخرجات ففيه نظرا ايضا لان كتابه في عوانته

الاصول والاحتجاج

الاصول والاحتجاج